رابط المادة على منصة باحث

شرح كتاب الجنائز من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 91

محمد بن صالح العثيمين

وقول المؤلف ولا اثر به يخرج به ما لو وجد به اثر مثل جرح خنق ضرب ضربات مميتة فانه يحكم بالظاهر هنا وهو ان الذي فعل به ذلك العدو وعلى هذا فيكون شهيدا - 00:00:00

لا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه وهنا غلبنا الظاهر على الاصل قلبنا الظاهرة على الاصل كيف ولدنا ظاهر الاصل لان الاصل وجوب التأصيل وهنا اسقطنا هذا الواجب بهذا الظاهر - 00:00:30

الذي هو الاخر استثنى بعضهم من الاثر الدم من الفم او الانف او القبل او الدبر قال لان هذا قد يقع ممن مات موتا طبيعيا فلا يدل على ان الذي فعل به هذا - 00:00:56

العدو ولكن كلام المؤلف يدل على العموم انه متى وجد به اثر يحتمل انه من فعل العدو فهو شهيد قال او او حمل فاكل حمل من اين من ارض المعركة - 00:01:23

فاكل ثم مات ولو فانه يغسل ويكفن ويصلى عليه ولو علمنا انه مات متأثرا بجراحه لان كونه يأكل يدل على ان فيه حياة مستقرة اذ ان الذي في حكم الميت - 00:01:45

لا يأكل فاكل دليل على ان فيه حياة مستقرة وظاهر كلام المؤلف انه اذا اكل ولو لم يطل الفصل يعني اذا اكل ولو مات بدون طول الفصل فانه ايش يغسل - 00:02:09

فانه يغسل وقال بعض الفقهاء لا يغسل اذا لم يطل الفصل لانه قد يأكل بغير شرور وهو في في النزع ولكن هذا في الحقيقة بعيد اي ان اكله دليل على ان فيه حياة - 00:02:30

مستقرة وقول المؤلف او حمل او حمل فاكل ظاهره انه لو لم يحمل فاكل ثم مات فانه شهيد لا يغسل وعبارة بعض الفقهاء او جرح فاكل وهذه العبارة الثانية الاخيرة - 00:02:52

ليش اعم اعم مما اذا حمل ام لم يحمل وهذا هو الاقرب الاقرب انه اذا اكل سواء حمل ام لم يحمل فان اكله دليل على ان فيه حياة مستقرة فيغسل ويكفن - 00:03:16

فان قال قائل ما الدليل على ان الشهيد اذا جرح العدو جرحا مميتا وبقي حيا حياة مستقرة انه يغسل ويكفن قلنا الدليل قصة سعد بن معاذ رضي الله عنه فانه جرح في اكحله عام الاحزاب - 00:03:36

ولكنه سأل الله الا يميته حتى يقر عينه ببني قريظة فاستجاب الله دعاءه وبقي الجرح ملتئما حتى حكم فيهم هو نفسه حكم في بني قريظة لماذا؟ لانه هو حليفهم انظر الفرق بين - 00:04:05

تعرف ابن معاذ وبين عبد الله ابن ابي عبد الله بن ابي قام يجادل عن حلفائه من اليهود لانه كافر اما هذا فسأل الله ان لا يميته حتى يقر عينه بهم - 00:04:32

فاقر الله عينه وصار هو الحكم فيها وحكم فيه بالحكم الذي شهد له النبي عليه الصلاة والسلام بانه حكم الله من فوق سبع سماوات ولما حكم فيهم سبحان الله انبعث الدم ومات - 00:04:51

رضي الله عنه ولكنه اخبر النبي عليه الصلاة والسلام ان عرش الرب عز وجل اهتز لموته فرح بروحه. لان روحه صعدت الى الله عز وجل وفي ذلك يقول حسنه ثابت رضي الله عنه وما اهتز عرش الله من اجل هالك سمعنا به الا لسعد ابي عمري - 00:05:09

رضي الله عنه الحاصل ان هذا يكون دليلا على ان الشهيد اذا طال بقاؤه فانه يغسل ويكفن ويصلى عليه والحق العلماء به ذلك ما اذا

وجد منه دليل الحياة المستقرة مثل الاكل. طيب - 00:05:34
او او حمل او حمل فأكل او طال بقاؤه عرفا قال بقاؤه عرفا يعني ليس مقدما على وجه الشرع بل اذا طال بقائه وعرف انه ليس في سياق الموت فانه - 00:05:55
يغسل ويكفن ويصلى عليه وظاهر كلام مؤلف انه لو شرب فان ذلك لا يسقط وجوب الغسل نعم وهذا هو اختيار المجد من المجد مجدد مجد الدين ابن تيمية وهو عبد السلام - 00:06:14
جد شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله يقول ان الشرب لا لا لا يسقط او حكم الشهادة لان الانسان قد يشرب وهو في سياق الموت بخلاف الاكل فكلام مات تابع لكلام المجد رحمه الله - 00:06:42
من عاص حينما اسلم. نعم. استدل بالله على هذا النجوم. نعم. وبعض الاستحباب لانه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ان امر الصحابة بالاغتسال. نعم. قد يكون قائل ان النبي غسل الشهيد ان هذا - 00:07:07
حنظلة رضي الله عنه. نعم. ان الملائكة يرسلون فيكون شرعي من الامة من بعدهم. لا ما ما يستقيم هذا لان الشهادة تكفر كل شيء اصل الموت الموت حدث اكبر يوجب الغسل - 00:07:27
فلما سقط عن الشهيد نقول كذلك ايظا ما اوجب الغسل من غير من غير الموت نعم اذا خرج منه شيء بعد السابعة لماذا؟ كلام ان الوضوء ليس واجبا لا يقول هذا هذا ناقض للوضوء - 00:07:45
يقولون هذا ناقض الوضوء واذا كان ناقضا للوضوء فانه يجب ان تكون الصلاة على الميت وهو على طهارة كاملة. الخارج من اللي لابد ان يكون يعني لو كان دم يوظف - 00:08:08
الظاهر كلامه من ان يوظف لكل خارج وما هو ضبط الخارج قال الدمج قيح بول رائد كل شيء نعم اين؟ الذي يترجح عندي انه اذا بقي متأثرا كتأثر المحتضر انه لا يغسل - 00:08:24
اما اذا بقي متألما لكنه معه عقله وفكره نعم فانه يغسل بيتصرف يشتغلون يقول لو لو كان المقتول في المعركة قد صرح بانه يقاتل حمية وعصبية فهل له حكم الشهيد - 00:08:52
لا يغسل كغيره. نعم ايش ما يكون وجد مقتولا وليس بها طلقة ميتا هذا الصواب هذا المؤلف يقول اذا وجد ميتا ولا اثر به فانه يجب ان يغسل دانم الاجر الاجر الاخرة عند الله - 00:09:25
لكن نحن الان لم نعلم ما يسقط تأصيله. فلا يزال يقين الوجوب بالشك ايش؟ ها نعم المغفرة في سبيل الله شيء ما في شك ما ندري ان كان من في العدو هو شيء - 00:09:59
وان كان بفعل لا الله يميت الانسان هكذا سكتة نعم نعم اذا علم ان ان العدو استعمل الغاز وان هذا الميت مات منه فهذا قد يقال ان هذا ظاهر انه مات من الغازات - 00:10:23
لكن في عهد العلماء ما يعرف الغزالي والسقط اذا بلغ اربعة اشهر غسل وصلي عليه هذا موجد درس السقط بكسر السين ويجوز الفتح ويجوز الظم فتقول السقد والسقط والسقط ومعناه الثاقط - 00:10:49
والمراد به الحمل اذا سقط من بطن امه قال حكمه كحكم من مات بعد خروجه ام ماذا قال اذا بلغ اربعة اشهر غسل وصلي عليه يعني اذا تم له اربعة اشهر - 00:11:19
ليس المعنى اذا دخل اربعة الرابع بل اذا اتمه اذا بلغ اربعة اشهر غسل وصلي عليه من ابتداء الحمل والمراد بالاشهر هنا الاشهر الهلالية لان الاشهر الهيالية هي التي جعلها الله عز وجل - 00:11:40
مواقيت للناس يسألونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج وهي التي وضعها الله تعالى للناس جميعا منذ خلق السماوات والارض قال الله تعالى ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا - 00:12:02
في كتاب الله يوم خلق السماوات والارض منها اربعة حرم وهي هذه الاشهر الهلالية المعروفة واما الاشهر الاصطلاحية التي هي اشهر النصارى ومن تابعهم فهذه لا اصل لها شرعا ولا اصل لها قدرا - 00:12:23

لا اصل لها شرعا ولا قدرا اما الاصل اما الاصل قدري فلان الله تعالى جعل هذه الاهلة هي المواقيت قل هي مواقيت للناس والحج واما شرعا فانه لم يرتب عليها - 00:12:51

لا صيام ولا حج ولا ولا اشهر حرم كل الاحكام احكام الاشهر منفية عن هذه الاشهر الاصطلاحية التي جاءت من النصارى اذا المعتبر بقوله اربعة اشهر ايش؟ الاشهر الجالية التي جعلها الله لعباده شرعا وقدرا - 00:13:09

يقول اذا بلغ اربعة اشهر غسل وصلي عليه غسل يعني وكفن الكفن لابد منه وصلي عليه يعني ودفن فالمؤلف قوى ذكر الكفن والدفن لانه معلوم وانما قيده ببلوغ اربعة اشهر - 00:13:37

لانه قبل ذلك ليس بانسان اذ لا يكون انسانا حتى يمضي عليه اربعة اشهر ودليل ذلك حديث عبد الله بن مسعود حيث بين النبي صلى الله عليه وسلم انه يكون - 00:14:01

يعني الجنين في بطن امه اربعين يوما نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك فهذه كم؟ اربعة اشهر ثم يرسل اليه الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر باربع كلمات الى اخره - 00:14:18

وعلى هذا فهو قبل هذه المدة يكون جمادا قطعة لحم يدفن في اي مكان بدون تغسيل وبدون تكفين وبدون صلاة لكن بعد اربعة اشهر يكون انسانا كما قال تعالى ثم انشأناه خلقا اخر - 00:14:41

يعامل معاملة من مات بعد خروجه قال العلماء ويسمى يسمى بالاسم لان هذا الصدق يبعث يوم القيامة يبعث يوم القيامة فلا بد ان يسمى لان الناس يدعون يوم القيامة باسمائهم واسماء ابائهم - 00:15:02

فيسمى حتى يدعى باسمه يوم القيامة قال اهل قال العلماء فان شك فيه هل هو ذكر او انثى وهو بعيد لكن ربما يقع فانه يسمى باسم صالح للذكر والانثى مثل - 00:15:27

هبة الله عطية الله نحلة الله وما اشبه ذلك لان هذا صالح للذكر والانثى اما اذا كان ذكرا فيسمى باسم الذكور كعبدالله ان كان انثى فيسمع باسماء الاناث كزينب وفاطمة - 00:15:49